

صحيح مسلم

192 - (121) حدثنا محمد بن المثنى العنزي وأبو معن الرقاشي وإسحاق بن منصور كلهم عن أبي عاصم واللفظ لابن المثنى حدثنا الضحاك (يعني أبا عاصم) قال أخبرنا حيوة بن شريح قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن ابن شماسه المهري قال .
ابنه فجعل الجدار إلى وجهه وحوله طويلا فبكى الموت سيقا في وهو العاصم بن عمرو حضرنا Y يقول يا أبتاه أما بشرك رسول الله ﷺ بكذا ؟ أما بشرك رسول الله ﷺ بكذا ؟ قال فأقبل بوجهه فقال إن أفضل ما نعد شهادة أن لا إله إلا الله ﷻ وأن محمدا رسول الله ﷺ إني قد كنت على أطباق ثلاث لقد رأيتني وما أحد أشد بغضا لرسول الله ﷺ مني ولا أحب إلي أن أكون قد استمكنت منه فقتلته فلو مت على تلك الحال لكنت من أهل النار فلما جعل الله ﷻ الإسلام في قلبي أتيت النبي A فقلت ابسط يمينك فلأبأبعك فبسط يمينه قال فقبضت يدي قال مالك يا عمرو ؟ قال قلت أردت أن أشتري قال تشتري بماذا ؟ قلت أن يغفر لي قال أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله ؟ وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها ؟ وأن الحج يهدم ما كان قبله ؟ وما كان أحد أحب إلي من رسول الله ﷺ ولا أجل في عيني منه وما كنت أطيق أن أملاً عيني منه إجلالا له ولو سئلت أن أصفه ما أطقت لأنني لم أكن أملاً عيني منه ولو مت على تلك الحال لرجوت أن أكون من أهل الجنة ثم ولينا أشياء ما أدري ما حالي فيها فإذا أنا مت فلا تصبحني نائحة ولا نار فإذا دفنتموني فشنوا علي التراب شنأ ثم أقيموا حول قبري قدر ما تنحر جزور ويقسم لحمها حتى أستأنس بكم وأنظر ماذا أراجع به رسل ربي .

[ش (في سيقا الموت) أي حال حضور الموت (كنت على أطباق ثلاث) أي على أحوال ثلاث قال الله ﷻ تعالى لتركبن طبقا عن طبق فهذا أنت ثلاثا إرادة لمعنى أطباق (تشتري بماذا) هكذا ضبطناه بما بإثبات الباء فيجوز أن تكون زائدة للتوكيد كما في نظائرها ويجوز أن تكون دخلت على معنى تشتري وهي تحتاط أي تحتاط بماذا (إن الإسلام يهدم ما قبله) أي يسقطه ويمحو أثره (فشنوا علي التراب) ضبطناه بالسین المهملة وبالمعجمة وكذا قال القاضي إنه بالمعجمة والمهملة قال وهو الصب وقيل بالمهملة الصب في سهولة وبالمعجمة التفريق (جزور) الجزور هي الناقة التي تنحر]